International Journal of Advanced Research on Law and Governance
Volume 4, Issue 2, 2022. 281 – 314

Open Access VOL4(2) 2022

Copyright on open source programs

Prof. Dr. Walid wahba

Associate professor of commercial law at AOU

Abstract: After the spread of smart phones and the increasing interest in phone applications that achieved the principle of globalization from the fact that the world has become a small village, which contributed to the development of means of communication and reduce its cost, it made it easy for individuals to communicate, whether in the same country or outside it, at the lowest costs and opened contact with the world to know the news And information circulation. It should be noted that this development came as a result of the proliferation of technology industry companies and offering their capital as an investment in global stock exchanges.

This contributed to the increase of investors and users wishing to enter into open source global openness, and this investment is developing and the emergence of renewable types of software and smart applications that are widely spread and used as different operating systems from open source systems such as Android and Linux and encapsulated source systems such as Apple and Microsoft Windows

Keywords: copyright, open source software, intellectual property

Citation: Walid wahba, Copyright on open source programs, The International Journal of Advanced Research on Law and Governance, Vol.4, Issue 2, 2022.

© 2022, Walid w, licensee The Egyptian Knowledge Bank (EKB). This article is published under the terms of the EKB which permits non-commercial use, sharing, adaptation of the material, provided that the appropriate credit to the original author(s) and the original source is properly given.

International Journal of Advanced Research on Law and Governance
Volume 4, Issue 2, 2022. 281 – 314

حقوق المؤلف على البرامج مفتوحة المصدر
(دراسة مقارنة)

الدكتور: وليد وهبة

أستاذ القانون التجارى و البحرى المشارك – كلية الحقوق – الجامعة العربية المفتوحة

الملخص:

بعد إنتشار الهواتف الذكية وتزايد الإهتمام بتطبيقات الهاتف التى حققت مبدأ العولمة من كون العالم أصبح قرية صغيرة،والتى ساهمت فى تطوير وسائل الإتصال وتقليل تكلفتها ،جعلت من السهولة بمكان ان يتم التواصل بين الافراد سواء فى ذات الدولة او خارجها بأقل التكاليف وفتحت الإتصال بالعالم لمعرفة الأخبار وتداول المعلومات وجدير بالذكر ان هذا التطور جاء نتيجة إنتشار شركات صناعة التكنولوجيا وطرح رؤس أموالها كإستثمار بالبورصات العالمية.

ساهم ذلك فى إزدياد المستثمرين والمستخدمين الراغبين فى الدخول إلى الإنفتاح مفتوحة المصدر العالمي وهذا الإستثمار أخذ فى التطور وظهور أنواع متجددة من البرنامج والتطبيقات الذكية التى ذيع إنتشارها وإستخدامها كأنظمة التشغيل المختلفة من أنظمة مفتوحة المصدر مثل الاندرويد واللينكس ومغلفة المصدر مثل نظام أبل و ويندوز مايكروسفت.

الكلمات الدالة: حق المؤلف .البرامج مفتوحة المصدر .الملكية الفكرية

مقدمة:

بعد إنتشار الهواتف الذكية وتزايد الإهتمام بتطبيقات الهاتف التى حققت مبدأ العولمة من كون العالم أصبح قرية صغيرة،والتى ساهمت فى تطوير وسائل الإتصال وتقليل تكلفتها ،جعلت من السهولة بمكان ان يتم التواصل بين الافراد سواء فى ذات الدولة او خارجها بأقل التكاليف وفتحت الإتصال بالعالم لمعرفة الأخبار وتداول المعلومات وجدير بالذكر ان هذا التطور جاء نتيجة إنتشار شركات صناعة التكنولوجيا وطرح رؤس أموالها كإستثمار بالبورصات العالمية.

ساهم ذلك فى إزدياد المستثمرين والمستخدمين الراغبين فى الدخول إلى الإنفتاح مفتوحة المصدر العالمي وهذا الإستثمار أخذ فى التطور وظهور أنواع متجددة من البرنامج والتطبيقات الذكية التى ذيع إنتشارها وإستخدامها

كأنظمة التشغيل المختلفة من أنظمة مفتوحة المصدر مثل الاندرويد واللينكس ومغلفة المصدر مثل نظام أبل و ويندوز مايكروسفت.

وهناك الكثير من الشركات التى اخرجت تطبيقات مثل Facebook،you tub، what's up وغيرها من المنصات مفتوحة المصدر التى اتاحت للمستخدمين ان يتواصلوا مع العالم مما ساهم فى سهولة وسائل الاتصال وتطويرها، وكان هذا بفضل تحسين استخدام الهواتف المحمولة لتكون هواتف ذكية عن طريق انظمة التشغيل مفتوحة المصدر التى حولت الالات من اشياء مادية بلا فائدة الى كائنات تمتاز بالذكاء الاصنطاعى لخدمة البشرية وتطوير المجتمع.

لكن لم تخلو هذه الميزة التكنولوجية من الاعتداء عليها بغرض تحقيق ارباح شخصية على حساب اصحاب الحقوق مما يضر بهم وجدير بالذكر ان الإعتداءات الواقة على انظمة التشغيل مفتوحة المصدر لها أنماط كثيرة من فيروسات الكترونية والإختراقات لإنتهاك الخصوصية والسرقات الإفتراضية والإعتداءات على الاموال بالطرق التكنولوجية والتى أصبحت تمثل جرائم جنائية معاقب عليها قانونا.

لكن الشركات اصحاب الحقوق التى سعت فى اللجوء الى القضاء للمطالبة بحقها فى التعويض وفى منع الممارسات غير المشروعة الناتجة عن انتهاكات حقوق حقوق المؤلف لمصنفاتها،وجدت انها لن تحصل على اى حقوق لعدم معرفة الطبيعة القانونية لحماية البرامج مفتوحة المصدر خاصة لعدم النص على حمايتها بشكل محدد فى القوانين المنظمة لحماية حقوق المؤلف.

أهمية البحث

ان حماية البرامج مفتوحة المصدر بمقتضى أحكام قانون حق المؤلف لاهو من الامور الغاية فى الأهمية والتى يظل الفقه يبحث في شئنها دائما وهى حماية أى مصنف جديد بموجب قواعد حق المؤلف نظرا لاتساع هذه القاعدة واهميتها وكبر اختصاصات ومميزات الحماية المقررة بشأنها إضافة إلى إنها تطبيق حقيقى لمفهوم الملكية الوارد على الحقوق الذهنية[1].

مما جعل اتجاه غالب فى الفقه يتجه نحو تطبيق قواعد حماية الملكية الفكرية للبرامج مفتوحة المصدر على أساس قواعد حماية حق المؤلف وتبعه فى ذلك التشريع واحكام القضاء ، ولقد تعددت الإتجاهات بين من ايدها ومن رفضها سواء كان فى الفقه او التشريع او القضاء واننا سوف نبحث هذا تفصيلا

منهج الدراسة

لقد إعتمدت فى هذه الدراسة على المنهج المقارن من دراسة خاصة لمختلف الاراء الفقهيه للباحثين فى مختلف الدول وما تبعها من تطورات تشريعية لمواجهة القائمين بالاعتداء ومنع ممارساتهم غير المشروعة ثم دراسة

[1] – د.محمد حسام محمود لطفى الحماية القانونية لبرامج الحاسب الالكترونى دار الثقافة للطباعة والنشر سنة 1987 ص80

خاصة فى مختلف التشريعات التى صدرت لحماية حقوق المؤلف على البرنامج مفتوحة المصدر ومقارنتها بموقف التشريع المصرى وفق اخر تحديثاته نظرا لما صدر من قوانين متعلقة بالتقنيات التكنولوجية بهدف ملاحقة المتغيرات والإحتياجات التكنولوجية المنتشرة وإننا سوف نقسم الدراسة فى المباحث التالية.

المبحث الأول : إنطباق حق المؤلف على البرامج مفتوحة المصدر

المطلب الاول: الإتجاهات الفقهية

المطلب الثانى: الإتجاهات التشريعية

المبحث الثانى: حقوق المؤلف على البرامج مفتوحة المصدر

المطلب الاول: الحقوق الادبية

المطلب الثانى: الحقوق المالية

المبحث الأول

الإتجاهات الفقهيه والتشريعية لتطبيق حق المؤلف على البرنامج مفتوحة المصدر

تمثل الاتجاهات الفقهية والتشريعية لتطبيق حقوق المؤلف على البرنامج مفتوحة المصدر اهم الاتجاهات فى تكريس مبدا الحماية لهذه البرنامج حتى لا تتشابه مع غيرها من انظمة التشغيل التى حصلت على براءات اختراع ولم يستفاد منها لعدم امكانية تطبيقها وان كان المشرع المصرى اول من عالج هذا فى قانون الابتكار الجديد الا ان توضيح نمط الحماية القانوني من الامور الواجبة لذى سوف نتناول هذا المبحث فى مطلبان على النحو التالى :

المطلب الاول

الإتجاهات الفقهية لتطبيق حق المؤلف

إن طرح طرق الحماية القانونية وفقا لحقوق المؤلف التى نص عليها القانون الحالى وفقا لما هو معمول به من حماية برامج الحاسب الالى[2] فإن الفقه انقسم فى هذا الشأن إلى اتجاهان ما بين مؤيد لهذه القاعده لتطبيق حماية البرنامج مفتوحة المصدر باعتبارها الاهم والمناسبة وفقا للمعايير المنطقية التى استدلوا عليها والتى سوف نعرضها .

[2] –أ هتم المشرع المصرى فى قانون الملكية الفكرية بتنظيم حماية قانونية لبرامج الحاسب الالى وذلك طبقا لحق المؤلف وان كان التطور التقنى الملحوظ اوضح لنا امور متعددة لم تكن معروضة امام المشرع حينها وهى ماهى برامج الحاسوب هل هى برامج التشغيل ام برامج التطبيق ام الاثنان وهناك برامج تستخدم على الحواسب فقط فماذا بشأن البرامج التى لا تستخدم على الحاسوب كل هذه متفرقات لم تكن مطروحه امام المشرع واننا هنا نبحث فى البرنامج مفتوح المصدر كنظام تشغيل يقوم العمل بأستخدامه فى اجهزة الهواتف الذكية وليس الحواسيب.

ثم اتجه الرأى الثانى المعارض واكد ان قواعد حماية المؤلف لن تطبق وفضل لها بدائل وحلول قانونية أخرى لعلها تساهم فى وضع حلول افضل للحماية او تطبيق قواعد الملكية الصناعية باعتبارها الاقرب وان كان لكل هذه النظم المقرره للحماية طرق واجراءات فى تطبيقها قد تتوافق مع مفهوم البرنامج وقد لا تتوافق او تتطابق كوسائل تمكين استخدامه والاستفادة منه ومن هذا فإننا سوف نعرض للإتجهان[3] .

الاول:الاتجاة المؤيد:-

لقد ذهب اتجاه كبير من الفقه على تطبيق قواعد حماية حق المؤلف على البرنامج مفتوحة المصدر وان هذا الإتجاة الذى ساد فى الفقه منذ عدة سنوات اعتبر ان البرامج مفتوحة المصدر فى مجملها هى طريقة للتعبير عن الافكار[4] التى يضعها المؤلف على مصنفه لأخراج هذه الفكرة بعد ذلك للجمهور واتاحتها للمستخدمين للاستفاده منها .

وان المبرمج يتناول مجموعة معينه من الافكار المتداوله ويعبر عنها بطريقته الخاصة ذلك باستخدام الوسائل الإلكترونية والتكنولوجية المختلفة والمتطوره بشأن هذا الكيان مفتوحة المصدر على اعتبار إنها الوسيله التى يستطيع ان يعبر عنها للأخرين او المتلقين لهذا البرنامج.

وهذا ينتج باعتبار ان البرنامج مفتوحة المصدر هو وسيلة تعبير يتم التعامل بها مع مستخدمى الأجهزة الإلكترونية المختلفة وان هذه البرامج تصل للادراك والفهم الانسانى وان كانت بلغة البرمجة التى يتم تحويلها بعد ذلك للغة الألة ثم ظهور الصورة الإلكترونية التى تترجمها الأله لفهمها بلغة توضحها للمستخدم بلغته الانسانية وذلك للاستفاده منها.

وان حق المؤلف كما نصت عليه الماده 140 من قانون الملكية الفكرية المصرى رقم 82لسنه2002 تقضى بإنه "يتمتع بحماية هذا القانون حقوق المؤلفين على مصنفاتهم الأدبية والفنية وبوجه خاص المصنفات الأتيه:-

1- برامج الحاسب الألى"

وتبين هذه المادة ان البرامج مفتوحة المصدر تعتبر بنص القانون محمية بموجب قواعد حق المؤلف على اعتبار انها من ضمن مفهوم برامج الحاسب الالى لان المشرع قد اعتبرها من المصنفات[5] التى يتمتع مؤلفوها بالحماية مما يعنى ان هذه البرامج لها مؤلفون فإن هذا تأكيد من المشرع على اعتبار ان البرامج مفتوحة

[3]-د.خاطرلطفى:موسوعة حقوق الملكية الفكرية ،دراسة تفصيلية للقانون رقم 82لسنه2002 بدون ناشر سنه2002ص37

[4]-د.احمد السمدان. النظام القانونى لحماية برامج الكمبيوتر مجلة كلية الحقوق الكويت العدد الرابع السنه الحاديه عشر 1987 ص25

[5]- د.عبد الهادى فوزى البرمجيات الحرة فى القانون المصرى "دراسة مقارنة" دار النهضة العربية سنه2012ص58

المصدر طالما إنه يوجد من يؤلفها اذا فهذا الشخص له حقوق تأليف عليها وهذه الحقوق تطبق بمقتضى قواعد حق المؤلف مما يجعل هذه البرنامج خاضعه لقواعد حق المؤلف[6].

وان حق المؤلف ينصب بطبيعته على أى مصنف مبتكر للحفاظ على الحقوق التى ينطبق على حمايتها منها الأدبية والمادية والعلمية ايا كانت قيمة هذه المصنفات او نوعها او الغرض من تأليفها وايا كانت طريقة التعبير عنها و الغاية المستعملة بشئنها[7] وان طرق التعبير نفسها قد اوردها المشرع بأشكال متعددة والتى ذكر منها التعبيرات الشفوية والموسيقية ،الحركية ،الملموسة ،السمعية ،البصرية ،والمسجلة بطريقة مختلفة ، و أيضاً فى التعبير من رسم وكتابة وتصوير او اداء موسيقى او أى وسيلة أخرى .

و بالقياس على هذه الطرق المتعددة السالف ذكرها فإن البرامج مفتوحة المصدر تعتبر وسيله من طرق التعبير عن المصنفات المبتكرة التى يتم إتاحتها للجمهور مما يجعلها تدخل ضمن اطر الحماية القانونية التى اقرها القانون بالنسبة لحق المؤلف ،واننا كما نوضح ان اعتبار البرامج مفتوحة المصدر مصنفا يؤكد على تطبيق قواعد حق المؤلف لحماية البرامج مفتوحة المصدر كمصنف يحميه القانون.

وذلك على أساس ان المؤلف او المخترع او المبرمج يضفى على مصنفه الطابع الشخصى لشخصيته حتى يمكن للمستخدم معرفة مؤلفه مما يؤكد احقيته فى الرجوع قضائيا على أى شخص يعتدى على هذا المصنف وان غالبية الفقه اكد على إنه طالما ان المبرمج له حرية الاختيار بين عدة وسائل مختلفة للتعبير عن فكرة فإن عمله يتوافر فيه الإبتكار ويستحق الحماية القانونية[8].

إضافة إلى ذلك فقد اكدت محكمة النقض الفرنسية على ان حماية البرامج مفتوحة المصدر يقوم على أساس موضوعى وضرورة ان يحمل البرنامج"بصمات الإضافة الذهنية (الاسهام الفكرى) لمؤلفه وان يعد مجهودا ذهنيا سواء كان باعتبار ان البرنامج مفتوحة المصدر مبتكرا فى جميع عناصره ام اختصر الإبتكار فيه على احد عناصره الأساسية فحسب ككتابة برنامج المصدر او تصميمه او هندسته العكسية او الربط بينه وبين برامج التطبيق فإنه يكون مصنفا مبتكرا تشمله الحماية القانونية لحقوق المؤلف[9].

---

[6] –البرنامج مفتوح المصدر مثل نظام الاندرويد او لينكس الاشهران ليظل لمؤلها كافة الحقوق المالية والادبية الا ما قام بالتنازل عنها وان الاصل انها تكون فقط متاحة فى تعديل الشفرة المصدرية لتعديل استخدامه فقط لكن لا يسمح بامتلاكه او التصرف فيه وانها بذلك تشبة البرامج الاحتكارية راجع د.هيثم السيد احمد عيسى الإطار القانونى لتطبيق مفهومى البرامج مفتوحة المصدر والهندسة العكسية للبرامج لمواجهة احتكار المعرفة البرمجية دار النهضة العربية سنة 2020ص121

[7]–د.احمد السمدان النظام القانونى لحماية برامج الكمبيوتر– مجلة كلية الحقوق جامعة الكويت العدد الرابع سنه1987ص25

[8] –د.عبد الهادى فوزى المرجع السابق ص58

[9] –د.عبد الهادى فوزى المرجع السابق ص70

وإنه يتصور الإبتكار فى البرامج مفتوحة المصدر فى إسباغ الطابع الشخصى على خوارزمية البرنامج فى صورة تعليمات وصفية له او تعليمات تؤدى إلى تسهيل إستخدام وتطبيق هذا البرنامج الذى يشتمل بذاته على مميزات بخلاف سواه من البرامج من حيث مقومات الفكرة التى يعرضها او حتى طريقة إنتاجها او أى طريقة تميزه عن غيره من البرامج لكى يتمتع بالحماية[10].

ولقد اكد هذا الإتجاة أيضاً ما أنتهجته أحكام القضاء فى مختلف الدول فى اكثر من قضية من قضايا حماية برامج التشغيل سواء كانت احتكارية او مفتوحة المصدر وما تبعها من اتجاهات من تشريعات فى الدول المختلفة لحماية هذه البرامج بمقتضى قواعد حق المؤلف وان هذه التطبيقات القضائية والتشريعيه سوف نعرض لها تفصيلا فى القادم.

الثانى:الاتجاة المعارض:-

ان رفض فكرة خضوع البرامج مفتوحة المصدر للحماية القانونية المقرره بمقتضى حقوق المؤلف نشأت على أساس رفض بعض الإتجاهات الفقهيه من اعتبار البرنامج مفتوحة المصدر مصنف يحميه القانون وقد وصفته بإنه مكون يفتقد للطابع الإبتكارى على أساس ان ابداع البرامج مفتوحة المصدر يتم من خلال مجموعة خطوات محددة ومتتاليه ونظر إلية البعض لكونه مفتوحة المصدر مثله مثل البرامج الحرة التى يمكن تحويلها وتعديل استخدامها مما يفقدها الطابع الشخصى لمؤلفها ويجعل لها حق اختراع بعد تكوينها على جهاز الكتروني جديد[11].

ولقد اتجهت محكمة باريس التجارية هذا الاتجاه[12] فى حكمها الصادر فى 1980/11/18 "إلى اعتبار البرامج مفتوحة المصدر اعمالا تلقائية تنبع من منطلق استخدامها وهو ما يؤدى الى عدم وجود فرصة لتعبير المبرمج عن طابعه الشخصى".

وقضت أيضاً محكمة Every فى حكم لها أيضاً فى 11يونيو1985 بان البرنامج مفتوحة المصدر عبارة عن مصنف لغوى وان لغة الجبر المستخدمة فى البرنامج لا تعد مجالا لظهور قدر من الإبتكار ولا يمكن ان تحمل الطابع الشخصى للمؤلف[13].

كما افترض هذا الراى ان الإبتكار هو الأساس الموضوعى الذى يعول عليه حتى يتم إسباغ الحماية القانونية للبرامج مفتوحة المصدر بمقتضى أحكام حق المؤلف الوارده بقانون الملكية الفكرية فلولا مفهوم الإبتكار ماكان

[10] –المرجع السابق ص78

[11] –د.حمد حسام لطفى المرجع السابق ص96

[12] –د.عبد الهادى فوزى . البرمجيات الحره فى القانون المرجع السابق ص56

[13] – المرجع السابق ص57

يقيد البرنامج مفتوحة المصدر على أساس إنها مصنف مبتكر ومحمى او حتى على أساس إنه حديث و جديد مما يمكن اخضاعه لقواعد حق المؤلف.

ولقد اكد أيضاً الرأى الرافض لاعتبار البرنامج مفتوحة المصدر خاضعه لحماية حق المؤلف على أساس ان البرنامج مفتوحة المصدر حين يتجسم فى الصورة المكونه له object code والتى لا يقرؤها الجهاز الإلكتروني المخصص لتشغيل هذا البرنامج عليه يصبح البرنامج شيء مادى لايصلح للتخاطب الانسانى حيث كتابة البرنامج تكون مكونة من نصوص لعدة ارقام تعطى معنى رقم الكترونى للبرنامج لايمكن ان يفهمها الناس باعتبارها كتابة تقليديه[14] – فهى بمثابة لغة من لغات البرمجة مثل صفر وواحد–.

وصورة البرنامج مفتوحة المصدر تتضمن لوحات واقراصا إلكترونية لا يمكن ان يفهمها الا الجهاز الإلكترونى وإنها اذا تم تشريحها لاستخراج مكوناتها المادية لأخرجت مجموعة من الارقام والحروف المبعثره ليس لها ضابط منطقى ولا يمكن فهمها ومن هذا المنطلق اتجهت بعض الاراء الفقهيه بان هذه الكتابة ليست معبره للمعنى اللغوى الانسانى[15].

ومن هنا لا يمكن ان يقبل حماية هذه البرامج بموجب حماية حق المؤلف خاصة واذا تجسد البرنامج فى هذه الصورة فالمقصد من القوانين التقليدية هو حماية المصنفات التى تتمتع بالتعبير الانسانى الذى يصل للحس الانسانى بمعان واضحة مفهومة تجعل مستخدمها او مستقبلها مدركا لها.

وان هذا الإتجاة الرافض كان عامل قوى ومؤثر فى أحكام القضاء الرافض لاعتبار البرامج مفتوحة المصدر مصنفا وأيضاً المحاكم الرافضة حماية البرامج مفتوحة المصدر بمقتضى قانون حق المؤلف وان هذا المنع كان وارد على البرامج مفتوحة المصدر باشكالها المختلفة سواء التى كانت مثبته على الوحدة المركزية للجهاز الإلكتروني او فى ذاكرته الاحتياطية اوحتى بشكل منفصل مثل على ال (CD)[16].

الرد على النقد :-

وان هذا الرأى الرافض والإتجاة المعارض قد عارضته ونقدته الكثير من الاراء الفقهيه المؤيده لانطباق حق المؤلف على البرامج مفتوحة المصدر ولقد اقر هذا الإتجاة نقده فى عدة جوانب.

فلقد اكد هذا الرأى على ان الهدف الأساس الذى قام به المبرمج لإنتاج البرنامج مفتوحة المصدر هو عبارة عن مجموعة من الافكار التى صاغها بطريقه تستهدف هدفين تشغيل أجهزة الهواتف على نحو محدد إضافة إلى إظهار نتائج تكون مستهدفه من إنتاج البرنامج الاصلى الذى يستخدم للاستفادة منه.

[14] –د.احمد السمدان مرجع سابق 1987ص26

[15]-l.rev.vol96.1983pp30 copy right.protection of computer program object cod harverd

[16] -gohn bougaten . the scop of protection for computer program inter national protection of computer soft where. Stnford university cont .joly1986 . pp3-8

وان هذه النتائج هى بمثابة اللغة الانسانية التى تصل إلى المستخدم لتلبى احتياجاته وتستجيب لطلباته وتأتى بلغة يستطيع الانسان فهمها والتعامل معها بصورة مباشرة وواضحة وإنها تكون مفهومة فقط بالنسبة للمستخدم فى الصورة التى تظهر عليها وقت إستخدامها او تطبيقها على الجهاز الإلكتروني كالهاتف الذكى.

واضاف هذا الرأى أيضا ان البرامج مفتوحة المصدر هى بمثابة النتاج الادبى والذهنى للمبرمج الذى يجعله يظهر بصورة مباشرة و واضحة للمستخدم على الجهاز الإلكتروني وإنه يتراجع للغة المصدر التى تفهمها الألة فقط لا إلى لغة يستطيع المستخدم ان يدركها ويستخدمها وان الجهاز الإلكتروني دوره ليس باكثر من ناقل للفكرة لتمكين المستخدم من الاستفادة بها[17].

فالجهاز الإلكتروني ينقل الفكرة كما هو يقرأها او كما تم برمجته عليها إلى الصورة التى أخذ امر بأعطائها لتظهر للمستخدم بطريقة معينه وهى الوسيله التقنية المبرمجة على الجهاز الإلكتروني والتى يستخدمها المستخدم ويأخذ هذه الطريقة كما هى مسجلة على وحدة العمل المركزية او وحدة التحكم فى الذاكرة ثم يقوم بنقلها من الصورة الاوليه الى الصورة التى تظهر للمستخدم[18].

وان إضافة فكرة حق المؤلف القائمة على البرنامج مفتوحة المصدر تتمثل فى إمكانية استغلال هذا البرنامج من قبل مبرمجة وهذا امر يتعلق بطبيعة استغلاله واسلوبه وحقه المالى والادبى على المصنف بالشكل المادى العائد عليه منها وان البرنامج مفتوحة المصدر كما نوهنا فى المقدمة هو بمثابة مشروع استثمارى ضخم يربح الملايين .

وان تأليف المبرمج للبرنامج هو بمثابة صورة مادية يكتسبها المبرمج لنفسه على هذا البرنامج وإنه يثبتها على الجهاز الإلكتروني ويعود له الربح المادى نتيجة استغلال المستخدمين وان البرامج مفتوحة المصدر كما يمكن ان تكون مكتوبة على الورق فيمكن أيضاً ان تتجسد فى أى صورة أخرى ولها إستخدامات على الأجهزة الإلكترونية المختلفة فمثلها مثل أى عمل ادبى يمكن ان يعبر عنه باية وسيلة من وسائل التعبير البصرى او السمعى وتعتبر الوسيله الاكثر شيوعا التى يتجسم بها هذا العمل هو النسخ الإلكتروني منه.

كما ان البرامج مفتوحة المصدر يمكن ان تنقل افكار جديده للمؤلف فى حالة تجسيده على الورق او حتى يمكن ان يستخدم كوسيله لنشر الفكرة للمهتمين بدراسة البرمجة فإنتاج العمل بهذه الصوره ما هو الا إنتاج للعمل الفكرى بوسائل مادية أخرى تظهرها التكنولوجيا الحديثة[19].

[17] – يراجع تفصيلا فى هذا الشأن الدكتور احمد السمدان المرجع السابق ص27

[18] - apple computer inc.vs machintouch computer ltd and others computer law association international update.vol1no7july1986

[19] – يراجع تفصيلا فى هذا الشأن الدكتور احمد السمدان المرجع السابق ص28

المطلب الثانى

الإتجاهات التشريعية لتطبيق حق المؤلف

بعد ان اكدنا فقهيا بإنه يجوز تطبيق حقوق المؤلف على البرنامج مفتوحة المصدر اصبح لزاما علينا ان نعرض لبعض التطبيقات التشريعية لتطبيق حق المؤلف على البرامج مفتوحة المصدر من قيام بعض الدول بإصدار التشريعات قررت مبداء الحماية لهذه البرامج واننا سوف نعرض لهم فى الاتى:-

اولا:النصوص القانونية:-

لقد اتجهت بعض التشريعات التى اصدرتها الدول إلى حماية البرنامج مفتوحة المصدر بمقتضى قواعد الملكية الفكرية وذلك باعتبار ان البرامج مفتوحة المصدر هى بمثابة مصنف محمى ويجب ان يخضع لنظام قانونى محدد حتى ينطبق عليه شروط الحماية القانونية للمصنفات[20] لكونه مصنف مبتكر.

وإنه بالرجوع للتاريخ التشريعى لبعض الدول العربية نجد ان اول دولة قد انتهجت الحماية القانونية للبرامج الإلكترونية هى المملكة العربية السعودية على الرغم من ان المملكة العربية السعودية[21] لم يكن بها تشريع خاص بحماية حقوق الملكية الفكرية؛ الا إنها حين اصدارها لاول تشريع قانونى لحماية حق المؤلف .

قامت المديرية العامة للمطبوعات بوزارة الاعلام –وهى الجهه المكلفة بتطبيق قانون الملكية الفكرية هناك– قامت بحماية البرامج مفتوحة المصدر بمقتضى نص الماده 20من القانون وبذلك يكون اول تطبيق قانونى لحماية البرامج مفتوحة المصدر ولقد تبعتها فى ذلك العديد من الدول العربية[22] .

حيث سنت أيضاً بعض التشريعات لتوفير الحماية القانونية للمصنفات المتصلة بالتقنية العالية الموضوعة من قبل مؤلفيها ضمن جهدهم الفكري ، وبعد حسم الجدل حول نظام الحماية من حيث اخضاعها – وتحديدا البرامج الإلكترونية وقواعد البيانات– للحماية الفكرية الادبية والفنية وليس الملكية الصناعية – براءات الإختراع والعلامات التجارية – مع مراعاة ان المنتجات التقنية الصناعية كالاجهزة الإلكترونية مثل الهواتف الذكية و نحوها التي تصلح للاستغلال الصناعي[23] .

وقد تزايد الإتجاة نحو إصدا مثل هه التشريعات فى مختلف الدول العربية بسبب الاتفاقيات الدولية وتحديدا اتفاقية تربس العالمية ، وبسبب اتفاقية واشنطن للدوائر المتكاملة ، وبسبب اعتبار برامج الحاسوب من بين مصنفات اتفاقية برن للملكية الادبية والفنية بموجب الاضافة التي نصت عليها اتفاقية تربس المذكورة.

---

[20] –د.إيهاب عبد المنعم رضوان الحماية القانونية لبرمجيات الحاسب – دراسة مقارنة–دار النهضة العربية سنه2017ص198

[21]–د.احمد السمدان .المرجع السابق ص35

[22]–د.محمد حسام محمود لطفى المرجع السابق ص97

[23] – د.محمد محى الدين سليم مبادىء القانون دار النهضة العربية سنة 1999ص297

وإننا سوف نعرض بعض الإتجاهات التشريعة لمختلف الدول على النحو الاتى:-

اولا:الولايات المتحده الامريكيه[24]:-

على الرغم من صدور قانون حق المؤلف الا ان الكونجرس فى عام1980 قام بتعديل المادة 101 من القانون الصادر فى 1976 بإضافة نص خاص بحماية البرامج مفتوحة المصدر ولقد قام بالنص صراحة على حمايتها وذلك بالنص على تعريفها بقوله"هى مجموعة العبارات او التعليمات التى تستعمل مباشره او بطريقة غير مباشره فى الكمبيوتر لغرض اظهار نتيجه محدده"[25].

وذلك بخلاف القانون السابق له والذى نص على الحماية بمقتضى الكلمات او العبارات بأى رموز حرفية او رقمية مما يعنى اتجاه المشرع الامريكى واضح بوضعه نظام قانونى لحماية البرامج مفتوحة المصدر بمختلف أنواعها وذلك بمقتضى قانون حق الؤلف[26].

ثانيا: سنغافوره:-

لقد صدر فى سنغافوره قانون حق التأليف فى عام 1987 وان هذا اول قانون سنغافورى يطبق على قواعد حق التاليف خاصة وان سنغافوره كانت تطبق القانون الانجليزى على حماية حق المؤلف ولقد جاء هذا القانون متكاملا فإنه قد تضمن نصوصا صريحة لحماية حق المؤلف للبرامج مفتوحة المصدر والبرنامج الإحتكارية أيضاً.

ولقد حدد القانون حماية البرامج مفتوحة المصدر ووضع لها تعريف ونطاق زمنى ومكانى لحمايتها وقواعد حمايتها اخضعها لنظام حماية حق المؤلف باعتبارها من المصنفات الشخصية وان هذا القانون قد جاء مؤكدا لحكم المحكمة العليا السنغافوريه الصادر سنه 1985 لصاح شركة (APPLE) التى اقامت هذه الدعوى ضد احدى الشركات قامت بالاعتداء على برامجها مفتوحة المصدر واستندت المحكمة فى حكمها على قانون حق المؤلف البريطانى الذى كان مطبقا ان ذاك[27].

ثالثا: كوريا الجنوبية:-

نظمت كوريا الجنوبية حماية البرنامج مفتوحة المصدر بمقتضى قانون حق المؤلف الجديد التى اصدرته عام1984 واشار هذا القانون على ان البرامج مفتوحة المصدر محمية بمقتضى قانون حق المؤلف وكانت هذه القاعد سابقة من نوعها فى التشريع الكورى خاصة وان قانون حق المؤلف لم يكن يتضمن هذا النص الا

[24]-د.رشا على الدين النظام القانونى لحماية البرمجيات دار الجامعة الحديثة 2007ص136

[25] -د.إيهاب عبد المنعم رضوان المرجع السابق ص199

[26]-nancy e.muenclinger:American case law : interntional business lawyer .vol15.no 3march1987PP107-8

[27]- د.احمد السمدان ص 39

إنه صدر بعد ذلك قانون خاص لحماية البرنامج مفتوحة المصدر وذلك عام1986 الا ان هذا القانون لم ينكر ان الأساس فى حماية البرنامج مفتوحة المصدر يعود إلى قواعد حق المؤلف[28].

رابعا: التشريع الفرنسي:-

لقد اصدر المشرع الفرنسي عدة تشريعات تعمل على حماية حقوق المؤلف اولها التشريع الصادر عام1957 وان هذا التشريع لم يتضمن أى نص لحماية البرامج مفتوحة المصدر حتى صدر التشريع الجديد فى عام 1985والذى ادرج البرنامج مفتوحة المصدر ضمن قوائم المصنفات المحمية بمقتضى قانون الملكية الفكرية وبشكل محدد تكون خاضعة للحماية القانونية بمقتضى قانون حق المؤلف مما يعتبر ان هذه المصنفات بموجب هذا القانون مصنفات محمية نسبة لمؤلفها.

حتى أتى المشرع الفرنسي مجددا لحماية البرنمج مفتوحة المصدر بمقتضى نظام قانونى خاص لحماية البرامج مفتوحة المصدر بالطريقة والاسلوب الذى يتناسب مع مفهومها التقنى والفنى وهذا القانون الذى صدر فى 10مايو سنة1994 برقم361لسنة1994 وان هذا الإتجاة التشريعى على الرغم من إنه افرد نظام خاص لحماية البرامج مفتوحة المصدر الا إنه فى الاصل يخضع للحماية القانونية لحق المؤلف[29].

وأخيراً وليس أخراً قامت بعض الدول أيضاً بعرض تعديل تشريعاتها الخاصة بحماية حق المؤلف للنص صراحة على حماية البرامج مفتوحة المصدر بمقتضى قانون حق المؤلف ومن هذه الدول استراليا فى تعديلها القانونى فى يونيو1985والمانيا الاتحادية أيضاً فى تشريعها الصادر 1985 فى 24من يونية وتبعتهم فى ذلك جمهورية الصين أيضاً فى 1985/7/10 فى تشريعها الجديد الخاص بحماية حق المؤلف .

والذى تضمن تعريفا شاملا لحماية البرامج مفتوحة المصدر بمقتضى هذا القانون والذى اعتبر ان البرامج مفتوحة المصدر محمية باعتبارها اعمال كتابية سواء كانت هذه الكتابة بأى شكل من الاشكال ،إضافة إلى ذلك فلقد قامت بتحديد مدة زمنية لحماية البرنامج أيضاً وتبعهم فى ذلك أيضا التشريع الصادر من البرلمان البريطانى فى 16 يوليو1985 بتعديل تشريع حق المؤلف بإضافة البرامج مفتوحة المصدر[30].

[28]– د.احمد السمدان ص39

[29]– د.عبد الهادى فوزى المرجع السابق ص60

[30] – د.احمد السمدان المرجع السابق ص 38

المبحث الثانى

حقوق المؤلف الادبية و المالية على البرنامج مفتوحة المصدر

بعدما استطعنا ان نثبت بكافة الإتجاهات الفقهيه والتشريعية ان حماية البرامج مفتوحة المصدر منطبقة بمقتضى حق المؤلف كما اوردناه تفصيلا فيما سبق واننا بعد تاكدنا من امكانية تطبيق حق المؤلف على البرامج مفتوحة المصدر فإننا الان سوف نبحث فى ماهية حقوق المؤلف على هذه البرنامج[31].

فطالما ان البرامج مفتوحة المصدر تخضع فى حمايتها لقواعد حق المؤلف اذا فإنه بطبيعة الحال يتم حماية مؤلفها وتطبيق كافة حقوقه التاليفيه التى اوردها له القانون عليها حتى يتمكن من الحفاظ على كافة مستحقاته المالية والأدبية وإننا سوف نبحثها على النحو التالى:

المطلب الاول

الحقوق الادبية

اولا: الحق فى نسبة البرنامج للمؤلف:-

للمؤلف وحده الحق في أن ينسب إليه مصنفه[32]، وهذا الحق يعطي للمؤلف الحرية في نشر مصنفه مقروناً باسمه أو تحت اسم مستعار أو حتى بدون اسم ؛وفي هاتين الحالتين الأخيرتين يظل المؤلف محتفظاً بحقه في الكشف عن شخصيته في أي وقت يشاء، ويترتب على هذا الحق ضرورة الإعلان عن اسم المؤلف كلما تعلق الأمر بمصنفه ولاسيما فى حالة الاقتباس من هذا المصنف[33].

و قد نصت المادة السابعة من قانون حماية حقوق المؤلف المصرى على هذا الحق و أوردت عليه استثناء بقولها:"ينسب المصنف إلى مؤلفه بذكر اسمه عند تنفيذ أي من الأعمال الوارد ذكرها في المادتين 5،6 من هذا القانون ، ويستثنى من ذلك الحالات التي يرد فيها المصنف عرضاً في ثنايا بث إذاعي أو تلفزيوني لأحداث جارية ."

ولقد تبعتها فى ذلك النهج نص الماده 143 من قانون حماية الملكية الفكرية الجديد الصادر بالقانون82لسنه2002 والتى تحدثت عن الحقوق التى يكتسبها مؤلفوا المصنفات بقولها "ثانيا:الحق فى نسبة المصنف لمؤلفه" ومن هذه الماده يتبين لنا ان المشرع قد ضمن حق نسبة المصنف لمؤلفه من ضمن الحقوق

---

[31] –د.سعد السعيد المصرى المسئولية المدنية الناشئة عن البرامج المعلوماتية كإحدى تطبيقات الملكية الفكرية رسالة دكتوراه حقوق عين شمس سنه 2011ص37

[32] –د.السيد عيد نايل المدخل لدراسة القانون الجزء الثانى نظرية الحق دار النهضة العربية سنه2009ص240

[33] –د.عبد الهادى فوزى المرجع السابق ص89

الأخرى التى تضمنها للمؤلف والتى سوف نبحثها تفصيلا فيما بعد[34] ولقد اشتمل حماية حق الؤلف لمصنفه بنسبة هذا المصنف اليه بناء على نص الماده138من ذات القانون والتى نصت فى تعريفها للمؤلف بإنه"الشخص الذى يبتكر مصنفا ويعد مؤلفا من يذكر اسمه عليه او ينسب اليه عند نشره باعتباره مؤلفا له ما لم يقم دليل على غير ذلك ".

ويتضح من نص الماده سالفة الذكر ان المؤلف ينسب مؤلفه اليه وإنه لا يعد مؤلف من ينشر مصنف من إنتاجه ولم يضع اسمه عليه حتى يقوم الدليل الذى يثبته إنه من إنتاجه الذهنى وان الأساس فى نسبة المصنف إلى المؤف هو وضع اسمه على المصنف حين نشره وإنه له امل الحريه فى نشر المصنف باسمه او باسم مستعار حتى ياتى الوقت الذى يريد ثم يكشف عن حقيقة مؤلف هذا المصنف[35].

ولقد انتهج المشرع المصرى ذات الإتجاة الذى اتخذه الفقه الفرنسي من جواز نسبة المصنف إلى مؤلفه وذلك بنص الماده1/121 من تقنين حماية الملكية الفكرية الفرنسي والذى جعل اتجاه الفقه الفرنسي يعتبر ان نسبة المصنف إلى المؤلف هو بمثابة الحق فى الابوه واكد على ذلك الإتجاة أيضاً اراء الفقه وأحكام القضاء الفرنسي[36].

وبالتطبيق على البرامج مفتوحة المصدر نجد ان حق المؤلف فى نسبة البرنامج اليه حق مكفول قانونا وذلك بتسجيل هذا البرنامج فى الجهات الرسمية فان تسمية مسجل البرنامج باسمه يحمى البرنامج ويضفى حقوق التاليف كاملة لمؤلفة حتى وإن كان اسم البرنامج لا يسمى باسم مؤلفه انما يثبت المؤلف تاليفه للبرنامج بنشره له وعرضه.

كما إن الوثائق الرسميه الخاصة بتسجيله للبرنامج هى بمثابة دليل مادى على نسبة هذا البرنامج لمؤلفه ولقد قضت محكمة فرنسية فى حكم لها بان"قيام المرخص له باستعمال البرامج مفتوحة المصدر بتغيير اسم البرنامج يشكل إعتداء على الحق الادبى للمؤلف"[37].

وإنه لا يعطى الحق للشركة المنتجه او الناشره ان تنسب المصنف لنفسها دون ذكر من هو مؤلف هذا البرنامج حتى وان اشترته واصبحت هى المالكية وصاحبة التصرف فية ،وان مؤلفو البرامج بأنواعهم يمكن ان ينسب اليهم البرنامج كما هو الحال بالنسبة للاشتراك بين اكثر من مؤلف فانه ينسب اليهم جميعا اذا لم يمكن تجزئته

[34] –د.هيثم السيد احمد عيسى المرجع السابق ص134

[35] –د.فيصل ذكى مدخل لعلم الحق المرجع السابق ص290

[36] –د.عبد الهادى فوزى . البرمجيات الحره .المرجع السابق ص90

[37] – د.عبد الهادى فوزى . البرمجيات الحره .المرجع السابق ص90

اما اذا امكن تجزئته يمكن ان ينسب لكل واحد منهم الجزء الخاص به ،و فى حالة المصنف الجماعى فهو ينسب للشركة المنتجة مع حفظ حقوق المؤلفين.

ثانيا:الحق فى نشرة وعرضة:-

يعتبر حق النشر للمصنفات[38] بوجه عام من الحقوق الهامة التى خصها المشرع من ضمن حقوق المؤلف باعتباره صاحب الرأى فى تقرير نشر برامجه مفتوحة المصدر من عدمه وله فى ذلك ان يختار الوقت المناسب لهذا النشر فهو وحده الاجدر على تحديد الوقت المناسب لنشر المصنف باعتباره هو الاكثر فهما لتحديد مدى صلاحية البرنامج مفتوح المصدر للتداول وإنه يتضح من ذلك عدم جواز اجبار المؤلف على نشر مصنفه.

ولقد اكد هذا الرأى ما جاء فى عجز الماده 143من قانون حماية الملكية الفكرية رقم82لسنه2002" يتمتع المؤلف اولا:الحق فى اتاحة المصنف للجمهور لاول مره" ومن هذا النص يتضح لنا ان المشرع قد اكد صراحة على حق المؤلف فى ان يطرح برنامجه إلى الجمهور من عدمه دون أى قيد على عاتق المؤلف.

ويثور سؤال فى هذا النحو وهو هل بعد تقرير المؤلف نشر مصنفه وابرام عقد الاستغلال المالى فهل يمكنه الامتناع بعد ذلك عن تسليم مصنفه ورفض النشر بحجه عدم صلاحيه المصنف للنشر؟[39]

لقد فرق الفقه فى شأن البرامج مفتوحة المصدر بين حالتين الحالة الاولى هى البرنامج الاصلى الحالة الثانية هى حالة البرنامج بعد التحوير نتيجة تعديل الشفرة المصدرية للاستخدام فبالنسبة للحالة الاولى هى ان ينسب للمؤلف بحسب ان كان مصنف جماعى او مشترك او فردى بحسب ما اوضحناه سلفا فى نسبة المصنف[40].

اما الحالة الثانية وهى الخاصة بتعديل البرنامج نتيجة الحصول على ترخيص بالإستخدام فإن المصنف هنا يكون مصنف مشتق وبالتالى فإن ممارسة هذا الحق يكتسبة المؤلف الاصلى ثم ينتقل نتيجة رخصة الاستخدام وتعديل البرنامج الى المؤلف الحاصل على الترخيص على اساس انه مصنف مشتق[41] على نسخته المعدلة فقط دون النسخة الاصلية.

وإن كنا نحن نرى ان المؤلف هو صاحب قرار نشر البرنامج من الاساس وهو صاحب قرار منعه من النشر فطالما ان رفضه وامتناعه لايوقع به ضرر على من ابرم معهم عقود ترخيص الاستخدام فلا يجوز رفع دعاوى الزام بتنفيذ العقد او تسليم البرنامج المباع محل العقد او حتى توقيع غرامة تهديديه وذلك لعدم اجباره.خاصة وان الاجبار هو منافى لمبداء الحرية التى وضعها المشرع للمؤلف الا إنه وبطبيعة الحال رجوع المؤف فى

[38] – د. محمد محى الدين– مبادىء القانون المرجع السابق ص343

[39] – د. محمد محى الدين– مبادىء القانون المرجع السابق ص344

[40] –د.هيثم السيد احمد عيسى المرجع السابق ص138

[41] –د.هيثم السيد احمد عيسى المرجع السابق ص139

اتفاقه قد يوقع ضرر على من ابرم معهم عقود الاستغلال فإنه يجوز لهم رفع دعاوى تعويض عن الاضرار التى قد اصابتهم نتيجة رجوعه فى تنفيذ التزامه التعاقدى الا ان نص القانون الصريح الذى أعطى للمؤلف حرية التصرف فى مؤلفه اذا وضع كبند فى العقد فإنه يعد شرطا فاسخا ولا يجوز لهم حينها الرجوع عليه بالتعويض[42].

وان تطبيق مبداء حق المؤلف فى سحب مصنفه على المصنفات مفتوحة المصدر هو امر طبيعى ومقبول وذلك لان المصنفات مفتوحة المصدر يتم اتاحتها للجمهور بشكل مباشر عن طريق شبكة الإنترنت فان قرار مؤلف البرامج مفتوحة المصدر فى نشر مصنفه هو قرار وليد إرادته وحده وله الحق فى تقرير ذلك مطلق الحرية.

وان هناك اتجاه فقهى يرى انه ليس للمبرمج ان يرفض نشر التعديلات او التحديثات التى تطرء على برنامجه حيث ان هذه التحديثات تورد على برنامج موجود سلفا وله ترخيص إستخدام فهذه التحديثات يتم عرضها ونشرها على ترخيص الإستخدام الاصلى الصادر من المؤلف لاستغلال البرنامج الأساس[43].

الا اننا نتخلف مع هذا الإتجاة الفقهى وذلك لإعتداء هذا الرأى على مبداء حرية المبرمج فى نشر هذه التعديلات ثم إنه من حقه ان يحمى مصنفه فكيف ينشر هذه التعديلات ويجعل من سرق البرنامج او أخذ نسخة غير اصلية منه الاستفاده من هذه التعديلات إضافة إلى ان حق المؤلف المالى يسمح له ان يعرض هذه التعديلات على من يقوم بشرائها منه فقط[44].

وإنه قد يرى ان هذه التعديلات غير كافية وغير منتجة لاثارها فيقوم بحجبها وعدم نشرها او اتاحتها ثم ان هذا الحق قد يكون مكفول لعدة اشخاص وهم مؤلفو البرنامج مفتوحة المصدر سواء كان المصنف مفتوحة المصدر جماعى ام مشترك وان حقوق المنتج للبرنامج[45] يجب ان تؤخذ فى الاعتبار أيضاً باعتبار إنه صاحب التوجية والاشراف .

---

[42] – د. نواف كنعان – حق المؤلف – النماذج المعاصرة ووسائل حمايتة – دار الثقافة – 2004 –ص94 " ويتميز حق تقرير النشر عن حق النشر والتوزيع من حيث ان الاول هو حق أدبي يتمتع به المؤلف وحيدة فيما ان الثانى يعتبر حقا ماليا يمكن للغير ان يمارسه بعد موافقة المؤلف "

[43]– د.عبد الهادى فوزى المرجع السابق ص96

[44]–د.نزية محمد الصادق المهدى المدخل لدراسه القانون ، الجزء الثانى نظرية الحق دار النهضة العربية سنه1996ص310

[45]– د.نزيه محمد الصادق المهدى مرجع سابق ص311

الخلاصة اذا يكون من حق المؤلف للبرامج مفتوحة المصدر مطلق الحرية فى نشر برنامجه على الجمهور دون قيد يرد عليه وذلك تطبيقا لنصوص القانون بشأن حقوق المؤلف ، خاصة حقه فى نشر المصنف كله او جزء منه او حتى نشر تعديلاته التى تطرء عليه.

ثالثا:الحق فى التعديل:-

يعتبر التعديل فى البرامج مفتوحة المصدر هو الأخر حق من حقوق المؤلف التى شملها القانون ولقد نصت الماده13من قانون الملكية الفكرية على أن "ثالثا: الحق فى منع تعديل المصنف تعديلا يعتبره المؤلف تشويها او تحريفا له" وإنه يتضح لنا من هذه الماده ان حق التعديل مكفول لكن باشراف المؤلف واذا رفضه لايتم التعديل وان كان المشرع اشترط ان يعتبر المؤلف هذا التعديل تشويها.

الا اننا هنا سوف نحتاج إلى وضع مفهوم للتشويه حيث ان أى تعديل يعتبره المؤلف تشويها هذا امر ليس له معيار محدد وان المشرع خول هذا الحق للمؤلف باعتباره صاحب الحق على مؤلفه وباعتباره الاجدر على فهم مؤلفه من الناحية التقنية خاصة فى حالة البرامج مفتوحة المصدر حيث من الصعب ان ناتى بخبير يعين لنا هذا التعديل لإنه لن يفهم تقنية المصنف مثل مؤلفه.

ولكننا نجد أيضاً ان حق التعديل مكفول للمؤلف بمفهوم هذه الماده حيث إنه اذا كان المؤلف من يجيز حق التعديل من عدمه اذا فهو بطبيعة الحال له مطلق الحق[46] ان يعدل مصنفه دون قيد او شرط ودون ان يعترض أى شخص الا إنه قد يحدث التعديل من اشخاص أخرين وقد يكون المنتج او الناشر او مسئول التوجية لهذا العمل فهنا حتى يقوم احدهم بعمل تعديلات على المصنف لن تتم هذه التعديلات وتنشر الا بعد موافقه المؤلف[47].

وبطبيعة الحال أيضاً فان البرامج مفتوحة المصدر بطبيعتها متطوره فلا يمكن ان يظل البرنامج مفتوح المصدر على حالته اكثر من سنة فيجب ان يحدث فيه تطوير ولو بشكل بسيط فان المؤلف او مبرمج هذا البرنامج له حق احداث التعديلات اللازمة على هذا البرنامج وذلك لتمكين المستخدمين من الاستفاده من البرنامج بشكل اكبر وافضل واكثر امان لسد ثغرات اختراقه.

---

[46]–د.عبد الهادى فوزى المرجع السابق ص75

[47]–وإنه من المعروف ان تعديل البرنامج فى الاساس يأتى من الشركة المالكة ولها كامل الحق فى منع الشركة المستفيدة من البرنامج فى ان تقوم بعملية التحديث او الاستفادة من وجوده اصلا مثلما فعلت شركة جوجل مع شركة هواوى بعد التدابير التى فرضتها عليها الادارة الامريكية ومنعتها من تحديث نظام الاندرويد الخاص بها مما ادى الى الغاء برنامج يوتيوب وفيس بوك من اجهزة هواوى لكن الشركة استطاعت الحفاظ على النسخة المستخدمة نتيجة الحق فى تطوير البرنامج لكونه مفتوح المصدر. https://www.bbc.com/arabic/business فى 2019/5/20

وإنه بالتطبيق على البرامج مفتوحة المصدر فان من حق المؤلف ان يعدل برنامجه كيفما يشاء ومن حقه أيضاً ان يمنع غيره من التعديل[48] خاصة انه من الاساس يكون التحديث عن طريق المؤلف نفسة دون غيره حتى وان كان متاح ان يكون التعديل من المستفيد على اساس ان البرنامج مفتوح المصدر الا ان الشفرة الاساسية للبرنامج الاصلى تظل مملوكة للمؤلف ولا يحق للمستفيد سوى الالتزام بالترخيص الصادر له.

كما ان البرامج مفتوحة المصدر قد يكون لها بالنسبة للجزء الاخير وضع خاص حيث ان البرامج مفتوحة المصدر تحتاج إلى بعض التحديثات والتعديلات العاجلة وذلك لتتطابق مع التطور التكنولوجي وسد الثغرات الامنية التى يمكن ان تؤدى الى اختراقها او محاولة ادخال فيروسات قد تضر بالمستخدمين للبرنامج وتنتهك خصوصيتهم.

فقد يحتاج البرنامج ان يتم تطويره ليتلائم مع كل جهاز إلكترونى جديد او قد يراد ان يدخل عليها تعديلات جديده ليتلائم إستخدامها فى اكثر من شىء وان هذا لايعد تشويها ولا تحريفا فى المصنف بل يمكن ان يعتبر هذا التعديل هو معالجة لاخطاء قد تكون موجوده فى المصنف فهذه التعديلات يمكن لها ان تزيد من قيمه البرنامج التجارية[49].

وان كان المشرع المصرى فى عجز المادة143 من القانون قد منع ذلك الا ان المشرع الفرنسي قد تبناه ، ولقد نص المشرع الفرنسي فى تقنين الملكية الذهنية فى عجز الماده 169 نص على " يجوز للحائز الشرعى للبرنامج عمل نسخة وحيده منه بهدف التعديل او تحوير النسخة الاصلية للبرنامج او تعديل اللغة التى اعدت بها النسخة الاصلية او تصويب الاخطاء الموجوده بالنسخة الاصلية والتى تعوق تشغيله" الا ان هذه الماده حذفت عندما عرضت على اللجنه التشريعية لمجلس الشعب الفرنسي.

لكنه نص فى الماده(1-6-122) من ذات القانون على منح الحق لمستعمل البرنامج فى ادخال ما يراه من تعديلات متى كانت ضرورية لحسن إستخدام البرنامج ويعتبر هذا الإتجاة هو الوسط حتى لا يسلب المشرع الحقوق التى اعطاها للمؤلف ويضعها فى يد المنتج ولا ان يعطى كل الحقوق للمؤلف وحده[50].

لكن التساؤل هنا من الذى يقرر ان هذه التعديلات ضرورية من عدمه بطبيعة الحال فان المؤلف اذا رأى ان هذه التعديلات تشوه مصنفه فان من حقه الادعاء امام القضاء وللقضاء وحده حق تقرير مدى أحقية المؤلف فى منع التعديل من عدمه وفقا للاسانيد والبراهين التى يقدمها المؤلف خاصة وان تقرير هذا الحق لن ياتى الا عن طريق القضاء.

[48] – د. محمد محمد أبو زيد – نظريه القانون " مقدمه القانون المدنى " مطبعه الايمان – بدون سنه نشر – ص256

[49] – د.مدحت محمد محمود برامج المعلومات طبيعتها القانونية والعقود الوارده عليها ، معهد دبي القضائى سنه2003 ص33

[50] – المرجع السابق ص33

رابعا:الحق فى سحبة:-

من ضمن الحقوق التى كفلها المشرع أيضاً للمؤلف هى حقه فى سحب مصنفه من التداول حيث نصت الماده 144 من قانون الملكية الفكرية على "للمؤلف وحده اذا طرأت اسباب جديه ان يطلب من المحكمة الإبتدائية الحكم بمنع طرح مصنفه من التداول او بسحبه من التداول"[51].

وإنه يستفاد من هذا النص ان للمؤلف وحده حق منع مصنفه من ان يتم نشره وحقه ان يسحبه من التداول بعد نشره بالاسواق اذا فيكون للمؤلف حق اولى قبل النشر وله حق ثانى بعد النشر ولكن لم يترك المشرع الباب مفتوحا للمؤلف حتى يتلاعب كيفما يشاء فى حقوق الغير فان نشر المصنف يكسب منتجه بعض الحقوق والمميزات المادية فاذا ما قام المؤلف بسحب مصنفه فإنه يحرمه من هذه المميزات[52].

واكد المشرع على ان سحب المصنف لا يتم الا على اسباب جديه تعتبر هى استناد المؤلف فى سحب مصنفه من التداول وان تقدير هذه الاسباب فى مدى جديتها من عدمه يعود إلى القضاء وخير فعل المشرع فى إنه لم يترك الامر للاجتهاد الفقهى لتحديد من الشخص المسؤل عن تقدير هذه الجدية او من هى المحكمة المختصه وانما قام هو بتحديد كل شيء حيث اكد على اختصاص المحكمة الإبتدائية ومن هنا يكون المشرع قد اكد على ان القضاء هو صاحب الاختصاص فى تحديد الجدية لاسباب المؤلف لسحب مؤلفه وأعطى اختصاص ولائى للمحكمة الإبتدائية دون غيرها لنظر هذه المسألة.

إضافة إلى ذلك قد وضع شرط على عاتق المؤلف قبل القيام بسحب مؤلفه من السوق هو ان يقوم بتقديم طلب للمحكمة الإبتدائية اولا وبعد ان تحكم المحكمة فى طلبه بالموافقة بسحب المصنف فحينها يكون له حق سحب مصنفه من التداول او حق منع نشره[53].

إضافة إلى ان المشرع لم ينتظر اصحاب حقوق الاستغلال من الرجوع على المؤلف بالتعويض عن الاضرار التى قد تلحقهم خاصة وإنهم فى غالب الامر لن يستطيعوا ان يعودوا على المؤلف بأى تعويض لان قيامه

---

[51] –راجع نص المادة 144 فى القانون رقم 82لسنه2002

[52] –د.هيثم احمد السيد عيسى مرجع سابق ص142

[53] –لا تثير اى اشكاليه إذا قام المؤلف بسحب مؤلفه من السوق دون الرجوع الى احكام القضاء فلقد أجاز المشرع والقضاء والفقه هذا الراى طالما ان المنتج او المصنف تم نشره على نفقة المؤلف أذا فلا يوجد اى ضرر يقع على اى شخص يحتاج الى قيام المؤلف الى إذن قضائى حتى يحفظ حق صاحب دار النشر ويحكم له بالتعويض إضافه الى أن المؤلف من حقه أن يسحب مؤلفه فى اى لحظه طالما أن لم يقم بنقل اى حق من الحقوق الماليه الى الغير والا كان لزاما عليه ان يحصل على موافقة صريحة ومكتوبة منه على هذا الاجراء والا يكون تصرفه باطل ويستوجب التعويض عليه. راجع فى هذا الشان الدكتور محمد محمد أبو زيد – نظريه الحق –الجزء الاول مطبعة الإيمان بدون سنة نشر ص251 ، 252

بسحب المصنف من التداول سوف يرتكن إلى حكم قضائى فلن يصبح لهم الحق فى المطالبة فى أى تعويض وسوف يتعرضون للاضرار المادية البالغة.

الا ان المشرع لم يتجاهل ذلك الامر فلقد جاء المشرع فى ذات الماده143من قانون الملكية الفكرية فى الفقره الاخيره قائلا" ويلزم المؤلف فى هذه الحاله ان يعوض مقدما من انتقل اليه حق الاستغلال المالى ،تعويضا عادلا يدفع فى غضون اجل تحدده المحكمة والا زال كل اثر للحكم" .

ومن هنا و باستقراء هذا النص يتضح ان المشرع اورد التزاما على عاتق المؤلف وهو قيامه بدفع تعويض عادل حتى يحكم لصالحه اصلا بسحب المصنف او بمعنى اضق حتى يستطيع تنفيذ الحكم الصادر بسحب المصنف من التداول فان المشرع لم ينتظر حتى يعود اصحاب الحقوق على المؤلف بالتعويض بل فرض هو التعويض على المؤلف حتى يكون جزء فى الدعوى المقامة بسحب المصنف[54]

وفرض المشرع على المؤلف التعويض العادل هذا لجب الخسارة التى سوف يتعرض لها اصحاب الحقوق المالية الأخرى على المصنف وان المشرع قد الزم بها المؤلف بلفظ "يلزم" وهذا يعنى انه ليس للمؤلف ان يتنصل من هذا الإلتزام بأى طريقة إضافة إلى ان هذا الإلتزام تحدده المحكمة التى تنظر دعوى سحب المصنف من التداول فهى تقدر قيمه هذا التعويض خاصة وان المؤلف يجب ان يحدده خلال اجل معين تقدره المحكمة التى ستصدر هذا الحكم[55].

إضافة إلى ان المشرع قد سحب الحجية والقوة الالزامية للحكم الصادر بسحب المصنف من التداول لحين سداد المبلغ المحدد للتعويض وذلك خلال المدة التى سوف تحددها المحكمة حيث ان المشرع قد اكد على ان المؤلف اذا لم يقم بسداد هذا التعويض فلن يكون لحكمه أى اثر قانونى ملزم مما يعنى يصبح هذا الحكم معلقا على شرط فاسخ وهو سداد التعويض خلال مدة معينه فإذا لم يتحقق هذا الشرط الفاسخ فإنه لا حجيه لهذا الحكم ولا اثر قانونى ملزم بشانه تماما[56].

وإن كنت ارى فى وجهة نظرى أن مبداء سحب المصنف لا يثير اشكالية كبيره الحجم مثل التى أعطا لها المشرع حيث أن الفقه والمشرع والقضاء أكدوا جميعا على إنه طالما أن المصنف تم نشره على نفقة المؤلف

[54] –د. محمد أبو زيد – نظرية الحق – المرجع السابق ص251 ، 252

[55] – د.محمد محسوب عبد المجيد د. محمد على الصافورى محاضرات فى مبادىء القانون والتحكيم باللغة الانجليزية ، كتاب جامعى سنه2008ص380

[56]–د.محمد محمد أبوزيد ضمانات الإئتمان العينية والشخصية، الجزء الاول، الطبعة الثانية،دار النهضة العربية2012/2011ص167

إذا فلا يوجد أى ضرر يقع على أى شخص يحتاج إلى قيام المؤلف إلى تقديم طلب إذن قضائى حتى يحفظ حق الناشر ويحكم له بالتعويض .

وهذا مؤكد فى رخصة جنو العمومية الخاصة بالبرامج مفتوحة المصدر حيث انها تبيح للمؤلف الحق فى سحب المصنف دون قيد او شرط فهذا بمثابة اتفاق مضمون بعد الترخيص وان الانتهاء من الترخيص او اصدار النسخة الجديدة يمكن للمؤلف ان يمنعها من التداول ايضا ذلك لانها من الحقوق الادبية للمؤلف التى لايقبل التنازل عنها[57]

كما ان المؤلف من حقه أن يسحب مؤلفه فى أى لحظه طالما إنه لم يقم بنقل أى من الحقوق المالية إلى الغير والا كان لزاما عليه أن يحصل على موافقة صريحة ومكتوبة منه على هذا الاجراء والا كان تصرفه باطل ويستوجب التعويض عنه[58] .

المطلب الثانى

الحقوق المالية

اولا:حق منع النسخ:-

إن نسخ المصنف وطبعه وتسجيله بأية وسيلة كانت هى حق مخول فقط لمؤلف المصنف وبالتالى فإنه يحق له منع الأخرين من استغلال مصنفاته دون الرجوع اليه و دون إذن صريح منه يخول لهم ذلك و أول اساليب منع الأخرين من ذلك هو قصر حق النسخ للمصنف على صاحب الحق فى استغلاله فقط سواء أكان مؤلفه أو ممن صدر لهم تنازل عن حق استغلال المصنف من المؤلف[59] .

وإن تحدثنا هنا عن حق منع النسخ هو أمر مقصود لإنه من الامور البديهيه واللصيقه بحقوق المؤلف على مصنفه لأن من يمتلك الاصل يملك التصرف فيه وان المالك لا يملك حق النسخ بل هو الذى يعطى حق النسخ أصلا اذا فهو يمتلك حق منع الأخرين فى نسخ المصنف كبند من بنود أتفاق ترخيص الاستغلال وهذا ما ورد النص عليه فى قانون الملكية الفكرية المصرى .

حيث نصت الماده 147 من قانون حماية الملكية الفكرية المصرى على " يتمتع المؤلف وخلفه العام من بعده بحق استئثارى فى الترخيص او المنع لأى استغلال لمصنفه بأى وجه من الوجوه وبخاصة عن طريق النسخ .....)

[57] –د.هيثم السيد البرنامج مفتوح المصدر المرجع السابق ص142 ، عبد الهادى فوزى البرنامج الحرة مرجع سابق ص92

[58] –راجع فى ذلك د. محمد أبوزيد – نظريه الحق – مطبعه الايمان – بدون سنه نشر ص 251 ، 252

[59]– د.عبد الهادى فوزى العوضى – البرمجيات الحره فى القانون المصرى – دار النهضة العربية – 2012 ص102

ومن هذا النص يستفاد بان المشرع أعطى المؤلف الحق فى الترخيص لمن يشأ بأستغلال مصنفه بأى طريقة كانت ومن ضمن هذه الطرق هى طريقة النسخ ويعتبر النسخ طريقة اكثر انتشارا لاستغلال المصنف وذلك لان بعض التجار يقوموا بشراء نسخة اصليه ويحتفظوا بها ويقوموا بعمل نسخ منها للغير بمقابل مادى اقل من المقابل المادى المعروض به البرنامج بنسخته الاصليه[60].

وإن النسخ من التصرفات المضرة[61] فى استخدام البرامج مفتوحة المصدر لانها بتسهل من عملية نقلها وتعدد استخدامها باكثر من وسيلة مما سوف يجعل المؤلف يمنع تحديث البرامج المصرح بإستخدامها مما سوف يزيد من الثغرات الامنية فى البرنامج،وهذا امر يعرض المؤلف صاحب النسخة الاصلية والمنتج إلى ضرر كبير وهو خساره علمية ومادية حيث ان عملية النسخ بهذه الطريقة هى وسيله سيئة لاستغلال المصنف بصوره يتأذى منها المؤلف وكون القانون قد أعطى هذا الحق للمؤلف فى ان يمنحه للاشخاص فإنه بمفهوم المخالفة أعطى له أيضاً الحق فى منعه أيضاً.

وان كان المشرع فى القانون المصرى لم يضع نظام خاص بالبرامج مفتوحة المصدر وطريقة نسخها الا انه ادرك مفهوم النسخ الضرورى الذى قد يلجأ اليه صاحب الترخيص للحفاظ على النسخة الاصلية للبرنامج كما انه فى حالة البرامج مفتوحة المصدر هناك نوعان من النسخ الاول[62] هو النسخ العشوائى فى ذاكرة الجهاز الإلكتروني لكى تتم عملية تشغيل البرنامج اصلا وهذا لن يستطيع فعليا المؤلف ولا القانون منعه لانه بمثابة عملية ضرورية لاجراء عملية التشغيل والاستفادة من البرنامج مفتوح المصدر[63].

ولا خلاف فى ان المؤلف من حقه ان يتقاضى اجرا عن تصريح الإستخدام حتى وإن اذاع المتنازل اليه هذا المصنف مجانا فان مجانية تصرف المتنازل اليه لاتعفى من حق المؤلف المالي مالم يتنازل المؤلف عن حقه[64] وهذا لن يحدث لان الحديث هنا سوف يكون قاصرا فقط على النسخة المرخص بإستخدامها فقط وليس النسخة الأصلية من البرنامج.

---

[60]–د.حسن عبد الباسط جميعى إثبات التصرفات التى يتم إبرامها عن طريق الإنترنت ، دار النهضة العربية سنه2005ص216

[61] –يجدر الاشارة الى ان المشرع الامريكى اتخذ منهج منع النسخ الذى بيتم عن طريق تسجيل الهاتف للمحتوى الالكترونى وذلك بالنص عليها فى المادة 106 من قانون حق المؤلف الامريكى لكونها من ضمن الحقوق الاستثنارية للمؤلف راجع د.هيثم السيد مرجع سابق ص75 هامش الصفحة رقم91

[62] –د.هيثم السيد احمد عيسى المرجع السابق ص123

[63]– د.خالد حمدى عبد الرحمن محاضرات فى المدخل لدراسة العلوم القانونية ، كتاب جامعى سنه 2015ص170

[64]–د. مصطفى عبد الحميد ، د. محمد محي الدين سليم مبادىء القانون المرجع السابق ص353

وإنه على الرغم من حق المؤلف من نقل حق الاستغلال لمصنفه إلى الغير الا إنه يشترط لتمام التصرف ان يكون مكتوبا وان يحدد فيه صراحة وبالتفصيل كل حق على حدى ويكون محل التصرف المنصوص عليه فى الموافقة فقط دون غيره مع بيان مدى الغموض ومدى الاستغلال ومكانه[65]وإنه لا يستلزم شكل معين للكتابة وانما استلزم بان تكون الموافقة مكتوبه حتى يعتد بها كما قرر المشرع.

وفى هذه الحاله يمتنع على المؤلف ان لا يتوقف عن القيام بأى تصرف يعطل حق المتنازل اليه عن القيام بالاعمال المصرح له بها واذا فعل ذلك وترتب عليه ضرر للمتنازل اليه كان له الحق ان يعود على المؤلف بالتعويض[66].

وإنه لمن المهم ان يتضح الفرق بين تنازل المؤلف عن حقوقه المالية وعن حقه فى النسخة فقط حيث ان المؤلف لا يتنازل عن حقوقه المالية للمصنف بل هو يتنازل عن هذه النسخة لاحد الناس ويسمح له باستغلالها سواء عن طريق المؤلف ام لا وسواء بمقابل ام لا وكيفما يشاء ويتم الاتفاق على ذلك مع العلم إنه لا يتنازل عن حقه على المصنف مطلقا .

وان للمتنازل اليه أيضاً حق التصرف فى النسخة كيفما يشاء باعتباره مالكا لها سواء بالبيع و الإيجار او غيرها من الطرق الا إنه أيضاً لا يستطيع ان يستغل حقوق هذا المصنف المالية وانما يستغل مايرد على نسخته فقط[67] فهو ليس له ان ينسخ صور منها ويبيعها دون إذن من المؤلف والا اصبح يستغل حقوق المصنف نفسه.

وينطبق مفهوم النسخ أيضاً على البرامج مفتوحة المصدر كما اكدت الماده 147 بما فى ذلك اتاحتها عبر أجهزة الحاسب الألى او من خلال شبكات الإنترنت او شبكات المعلومات او الاتصالات المختلفة مثل التواصل الاجتماعى او برامج الاتصال الخاصة بالأجهزة التليفونية وغيرها من وسائل الاتصال الحديثة .

وإنه يتضح من هذا النص ان الإتاحة للجمهور لها عدة انوع عددها المشرع بالصور اللإلكترونية المختلفة الا ان هناك نظرة تقنية لهذه الصور التى تبين لنا إنها وسيله نسخ إلكترونى حيث ان نقل هذه البرامج ونشرها

---

[65]–المرجع السابق ص353

[66]– د.حسن عبد الباسط جميعى إثبات التصرفات التى يتم إبرامها عن طريق الإنترنت ، دار النهضة العربية سنة 2005ص216

[67] –أ.دليا ليبزديك حقوق المؤلف والحقوق المجاوره ترجمه أ.د/ محمد حسام محمود لطفى ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية 2004ص478

عبر الوسائل التواصل الإجتماعى يمكن ان يحتفظ منها بنسخ إلكترونية على الأجهزة التى تقوم بنقلها او التى تمت مشاهدتها من خلالها ولقد تأكد هذا المعنى فى أحكام النقض الفرنسي[68] .

حيث قضى بأن" النشر الإلكتروني لموسوعة ورقية لن يكون بمثابة نموذج بسيط للاستعمال بل هو فى الحقيقة "نموذ لنسخ جديده " لمصنفات يقتضى والحال ضرورة الحصول على تصريح خاص يخول هذا الوجة الجديد من أوجة الاستغلال للمصنفات "[69].

كما قضى بأن " النشر الذى يتم بإستخدام تقنيات وخدمات من مقتضياتها أن تمزج وسائل المعلوماتية بوسائل الاتصال لايمكن اعتباره بمثابة امتداد طبيعى للنشر والتوزيع على دعامة ورقية"[70].

وإن المشرع لم يحدد طريقة معينة للمنتج وإن هذه البرامج يمكن نسخها باكثر من صورة وإنها تحتاج فى ذلك إلى موافقة من المؤلف للبرنامج كما سبق إيضاحه وان تعدد صورها هو إتاحة الفرص لاستغلالها بشكل غير قانونى مما يجب تصنيف استغلالها على مخترقى هذه البرامج لحماية الحقوق المالية لاصحابها.

ومن هذا يتضح ان نشر المصنفات بالوسائل الإلكترونية ووجودها على الأجهزة من هواتف ذكية المختلفة هو بمثابة نسخ للبرنامج مفتوح المصدر حتى وإن تم حفظه على أسطوانه مدمجة خاصة ،وإن المشرع المصرى فى نص الماده 138 من قانون الملكية الفكرية عدد صور النسخ الإلكترونى معبرا عنها بجمله (بأى طريقة أو فى أى شكل بما فى ذلك التخزين الإلكتروني الدائم او المؤقت للمصنف او التسجيل الصوتى) الامر الذى يعد معه أن المشرع لم يحدد أى طريقة حتى يعتبر ذلك نسخ غير مشروع بل أفاد أن كل الطرق بمثابة نشر وطالما إنها تمت بدون إذن المؤلف تعتبر ممنوعه[71].

ثانيا: حق الترجمة:-

نصت الماده 147 من قانون الملكية الفكرية المصرى[72] على إنه " يتمتع المؤلف وخلفه العام من بعده بحق أستئثارى فى الترخيص او المنع لأى استغلال لمصنفه بأى وجه من الوجوه وبخاصة عن طريق الترجمة " ونصت كذلك الماده 148 من ذات القانون سالف الذكر على إنه " تنتهى حماية حق المؤلف وحق من ترجم

---

[68] –د.مدحت محمد محمود عبد العال برامج المعلومات طبيعتها القانونية والعقود الوارده عليها ، معهد دبي القضائى سنه2003ص311

[69]–د.اسامه احمد بدر الوسائط المتعدده بين الواقع والقانون دار النهضة العربية2002ص255

[70]–المرجع السابق ص255

[71]– د.عبد الهادى فوزى العوضى المرجع السابق ص102

[72] –د.هيثم السيد مرجع سابق ص127

مصنفه إلى لغة أجنبية أخرى فى ترجمة ذلك المصنف إلى اللغة العربية اذا لم يباشر المؤلف أو المترجم هذا الحق بنفسه أو بواسطة غيره فى مدى ثلاث سنوات من تاريخ أول نشر للمصنف الاصلى أو المترجم" .

وكانت الفقره الاولى من الماده 3 من قانون حق المؤلف الملغى[73] تنص على إنه يتمتع بالحماية من قام بترجمة المصنف إلى لغة أخرى ، ولعل من ترجم المصنف قد عانى فى ترجمته إلى لغة أخرى من المشقه ما عاناه مؤلف هذا المصنف ، فليس يسيرا نقل كتاب من لغة إلى أخرى. وتقتضى الترجمة إحاطه تامه بكل من اللغتين كما تقتضى جهدا شاقا فى أختيار العبارات فى اللغة المترجم اليها ووزنها والتثبت من إنها نفس المعنى.

حيث ان هذا يحتاج إلى ذوق سليم وتمكن من اللغة المترجم إليها بحيث يستطيع المترجم أن يسمو فى هذه اللغة سمو المؤلف فى اللغة الاصليه وهذا كله يكفل للترجمة قدرا كبيرا من الإبتكار والشخصية مما يستوجب أن يكون للمترجم على ترجمته حق المؤلف فلا يجوز لاحد دون إذنه أن ينقل ترجمته أو يحولها إلى لون أخر من الوان الاداب او العلوم وتقول المذكرة الأيضاحية لقانون حماية حق المؤلف فى هذا الصدد:

" والمصنفات المبتكرة التى يحميها المشرع غير مقصوره على المصنفات المجوده فى شكل جديد على ألا يخل ذلك بحماية حق المؤلف الاصلى"[74].

وإن الترجمة فى البرامج الإلكترونية لها مفهوم يختلف عن المفهوم الدارج لمعنى كلمة ترجمة المصنف المجزء حيث إنه قد يخطر على بالنا أن الترجمة فى اللغة لكن المقصد هنا هو ترجمة لغة البرنامج مفتوح المصدر وإن كل برنامج تشغيل أو نظام تشغيل له لغة تسمى لغة المصدر ويرمز لها بكود recurse coud وهو كود المصدر الذى على أساسه يتم إستخدام البرنامج وإنشائه وإلغائه وتشغيل الأجهزة المراد إعماله عليها وتحميل برامج وتطبيقات يراد تشغيلها عليه.

وحيث ان حق الترجمة من الحقوق الإستئثارية الأخرى التى يتمتع بها المؤلف كما منحه اياها القانون الفرنسي هذا الحق أيضاً فى نص الماده L2-6-122 والتى نصت على ان (إن حق الاستغلال يتضمن الحق فى الترخيص والترجمة والتهيئه والتحوير أو كل تعديل أخر للبرنامج وإنتاج برنامج مشتق منه) ومن هنا يكون قد أعطى المشرع الفرنسي الحق لمؤلف البرنامج فى تشغيله او إيقافه فى حدود حق إستخدام أو إستعمال المنتج والمستهلك.

---

[73]–راجع نص المادة 3 القانون رقم 954 لسنه 1954 قانون حق المؤف المصرى الملغى

[74] –د.عبد الرزاق السنهورى – الوسيط فى شرح القانون المدنى – الجزء الاول نظرية الإلتزام– نقابة محامين الجيزه– مشروع مكتبة المحامى – تنقيح وتحديث – المستشار احمد مدحت المراغى سنة 2007ص287

وإن المقصد من ذلك هو ان صاحب البرنامج سواء أكان مؤلفه أو منتجه بعد تملكه او مستخدمه بعد براءة حقه وسلطته عليه له ترجمة التعريفة او المفهوم الخاص بالبرنامج ليتوافق مع متطلبات إستخدامه وإستغلاله لهذا البرنامج ،وإن تغير هذه الترجمة يتعلق بطريقة إستخدامه وإستعماله للبرنامج بالشكل الذى يتوائم معه[75].

ولقد ساير المشرع المصرى المشرع الفرنسي فى هذا الإتجاة فأتى فى قانون الملكية الفكرية المصرى فى نص الماده 148 منه بقوله " تنتهى حماية حق المؤلف وحق من ترجم مصنفه إلى لغة أجنبيه أخرى فى ترجمة ذلك المصنف إلى اللغة العربية اذا لم يباشره بنفسه أو بواسطة غيره فى مدى ثلاث سنوات من تاريخ أول نشر للمصنف الاصلى او المترجم " .

ومن تلك الماده يتبين ان المشرع المصرى أجاز الترجمة وأعطى لمجريها حق على المؤلف الإلكتروني الا إنه على الرغم من كل ذلك يبقى لنا أن نوضح مفهوم الترجمة على المصنف الإلكتروني مفتوح المصدر حيث إنه يقصد بمفهوم الترجمة على المصنف الإلكتروني مفتوح المصدر هو :-

تحويل المنصف من لغته – لغة المصدر – إلى لغة أخرى تساهم على تشغيله أيضاً لكن بصوره مختلفة ومثال ذلك كتحويل البرنامج من نظام تشغيل " ويندوز " إلى نظام تشغيل " لينكس"[76] وإنه على الرغم من صعوبة تطبيق ذلك على نظام التشغيل الا إنه مجرد إفتراض لتوضيح حق المؤلف على البرنامج فى هذا العمل . فقد تندمج شركتان من شركات برامج التشغيل ويقوم البرنامج بعد هذا الاندماج على لغة مصدر واحده تجمع لديه أحقيته وموافقته على هذا التحويل إذ يعتبر هذا إكتساب لحق الترجمة بالنسبة له.

وان كان هذا التحويل الناتج عن عملية الترجمة يجب ان يشترطه امر هام وهو عدم المساس ببنية البرنامج الاساسية التى صمم من خلالها والا اصبح اقتباس غير مشروع ويعطى الحق للمؤلف فى الغاء ترخيص الاستخدام الخاص بالبرنامج مفتوح المصدر[77].

ثالثا:حق التتبع:-

نصت الماده 147 من قانون الملكية الفكرية رقم 82لسنه2002 فى فقرتها الاخيره على "كما يتمتع المؤلف وخلفه من بعده بالحق فى تتبع اعمال التصرف فى النسخة الاصليه لمصنفه والذى يخوله الحصول على نسبة مأوية معينه لاتجاوز العشره فى المائة من الزياده التى تحققت من كل عملية تصرف فى هذه النسخة".

ومن هذا المنطلق يتضح ان المشرع يزداد فى حرصه على حماية حق المؤلف فقرر له حق التتبع على نسخته الاصليه لمصنفه المتصرف فيها حيث أعطى الحق للمؤلف وخلفه من بعده بتتبع النسخة المتصرف فيها على

[75] –د.عبد الهادى فوزى العوضى – البرمجايات الحره – مرجع سابق ص 244

[76] –د. جيهان فرحات – حماية برامج الحاسب الالى – رسالة دكتوراه حقوق القاهره س2009ص244

[77]–د.هيثم السيد احمد عيسى البرنامج مفتوح المصدر مرجع سابق ص126

النحو السابق ذكره بأعتبار إنه لازال صاحب الحق المالى على المصنف وليس للمتصرف اليه كما سبق بيانه .

وان حق التتبع هو حق مشاركة ويعرفه البعض بإنه حق مؤلفى المصنفات فى الحصول على نصيب من حصيلة عمليات البيع المتتالية[78] واتجه البعض الأخر إلى ان حق التتبع يقتصر على النسخة الاوليه للمصنفات التى لا تنشر ولا تؤدى والتى لا يعد منها غير النسخة الوحيده وذلك مثل الرسومات والمخطوطات[79].

وان كنا نختلف مع هذا الرأى الاخير حيث لا يوجد مؤلفات لا يتم نسخها فكل المصنفات يمكن نسخها حتى اللوحات او المخطوطات وبالتطبيق على موضوع البحث نجد ان البرامج مفتوحة المصدر من الأساس تستخدم كما هى ولا تنسخ وإنما تعدل لتنشىء برنامج يتم نسخه فيما بعد كما إنه بالتطبيق على ما سبق بيانه –حيث حديثنا عن النسخ – يتضح إنه يمكن ان يتم النسخ لأى مصنف .

وان حق التتبع مسموح به سواء للبرنامج الاصلي او لنسخته او لاحدى النسخ المصرح باستخدامها ،وذلك لضمان الحقوق المالية للمؤلف والا اصبح منتج البرنامج مثلا له الحق فى التصرف فى البرنامج وحده دون المؤلف كما إنه جدير بنا ان ننوه على ان المؤلف صاحب اختصاص اصيل فى تتبع برنامجه وليس المنتجين او غيرهم[80].

وان الغرض الأساسى من فكرة حق التتبع هو حماية حق المؤلف المالى الذى ينصرف على مصنفه وذلك لان المؤلف قد يكون فى بداية حياته ولم تتحقق له شهره كافية تمنحه المطالبة بمقابل يكافىء التصرف فى مصنفه وبمرور الزمن ينتقل المصنف من يد إلى أخرى وكلما مر الزمن فيفترض ان المؤلف ومصنفه قد ازداد كل منهما شهره وبالتالى فأمكانية بيع المصنف مره أخرى لشخص أخر بمبلغ اكبر متوافرة اكثر[81] وهذا ما اكدته الماده 147 بقولها " والذى يخوله الحصول على نسبة مأوية معينه لا تجاوز عشره فى المائة من الزياده التى تحققت من كل عملية تصرف فى هذه النسخة".

الا إنه على الرغم من السماح بان يحصل المؤلف على نسبة مالية للتصرف فى كل نسخة من نسخ مصنفه الاصلى او من نسخها الا ان المشرع قد حدد هذه النسبة بقيمة ثابته لا يمكن تجاوزها حتى لا يحدث تجاوز من المؤلف ويضيع حق المتصرف فى النسخة وقد حددها المشرع كما هو مبين فى المادة سالفة الذكر بإنها لا تتجاوز العشرة فى المائة .

---

[78] – دليا يزبك ،حقوق المؤلف والحقوق المجاوره . ترجمه أ.د.محمد حسام لطفى مرجع سابق ص220

[79] –د.بهجت احمد حلمى حق التتبع. المجلس الاعلى لرعاية الفنون والاداب1961 ص88

[80] –د.هيثم السيد مرجع سابق ص132 وفوزى العوضى مرجع سابق ص106

[81] –د.محمد امين الرومى . حقوق المؤلف والحقوق المجاوره . دار الفكر الجامعى سنة 2009 ص146

وان المشرع مثلما اعتدنا حفاظا على حقوق المؤلف فكما سمح له بالتتبع لمصنفه والحصول على نسبة من عملية البيع الا إنه أيضاً أعطى الحق للمؤلف برفض عملية البيع او التصرف فى مصنفه وذلك فى نص الماده 147 قائلا"ويستنفد حق المؤلف فى منع الغير من استيراد او إستخدام و بيع او توزيع مصنفه المحمى وفقا لأحكام هذا القانون اذا قام باستغلاله وتسويقه فى اية دوله او رخص للغير بذلك".

ويستفاد من هذا المنطلق ان المشرع أعطى الحق الكامل للمؤلف فى منح او تقيد غيره فى إستخدام مصنفه وحقه المالى حدده وحفظه وان الخروج عن هذا النص يسبب لمن خالفه عقوبة جنائية إضافة إلى ان حق المؤلف فى طلب التعويض وان حق التتبع من الحقوق التى يسهل إستخدامها وتطبيقها على البرنامج مفتوح المصدر وذلك للتطور التكنولوجي لاكتشاف الجرائم الإلكترونية[82].

وإن الميزه التى وضعها المشرع المصرى هى عمومية النص فى حماية حق المؤلف على أى مصنف وإن هذه الميزه قد – قذفت عصفوران بحجر واحد – لان المشرع فى القانون الملغى لم يكن قد وضع هذا الحق من ضمن الحقوق التى يتمتع بها المؤلف على مصنفه كما إنه حينما أستقى هذا النص أستقاه من نص الماده 3/14 من إتفاقية برن حتى ان المشرع الفرنسي حينما وافق على اعمال هذا النص فى قانون الملكية الفكرية الفرنسي قصر تطبيقه على المصنفات الفنية فقط وقيد ممارسته بشروط معينه للتصرف وذلك بخلاف ما قام به المشرع المصرى كما إنه أخرج ميزه يتمتع بها المؤلف وهى ربحه بقيمة 1% من أى إستخدام للمصنف بعده[83].

وإن كان فى وجهة نظرنا انه سوف يكون من الصعب ان ينطبق مبدأ التتبع على البرامج مفتوحة المصدر خاصة لانها بالفعل يتم التصرف فيها عن طريق ترخيص استغلال وبالتالى فإن اى تتبع للمطالبة بحقوق مالية لن يكون ذات جدوى لان الحقوق المالية تحصلت بالفعل مقابل ترخيص الاستعمال وان اى تعديل او تحوير لشفرة البرنامج بمثابة حق من حقوق الاستخدام ولا يتسحق عن ربحها اى مشاركة لانها هى فى حد ذاتها وسيلة ربح للمستفيد من الترخيص مما يصعب معه تطبيق هذا الحق بمفهومه المعروف على البرنامج مفتوحة المصدر المنصب على النسخة المرخصة فقط دون البرنامج الأصلى.

[82]– د.إيهاب يسرى انورالمسئولية الجنائية عن جرائم الحاسب الالى ، دار النهضة العربية سنه2005ص190

[83]–د. فوزى عبد الهادى العوضى – البرمجيات الحره فى القانون المصرى – دار النهضة العربية ص 106 وأيضا د. خالد مصطفى فهمى – الحماية القانونية لبرامج الحاسب الالى فى ضوء قانون الملكية القفكريه المصرى – دار الجامعة الجديده – الإسكندرية – 2005 ص105

الخاتمة

إن التطور التقنى وإنتشار إستخدام التكنولوجي من الحواسيب الرقمية وتطورتها حتى أصبح استخدام الهواتف الذكية لا غنى عنه مما احدث طفرة فى مجال الاتصالات والشبكات اللاسلكية وسرعة التواصل العابر للقارات والحاجة الملحة التى اظهرت هذه التقنية التكنولوجية العالية كان وراء ذلك تطور مفهوم انظمة التشغيل.

ولتعدد الخدمات والإستخدامات وحتى لا تحتكر إحدى الشركات التكنولوجية العملاقة سلطة إتخاذ القرار فى استخدام تكنولوجيا بعينها والاستفادة منها دولة دون اخرى او مجموعة دون غيرهم حيث ظهرت تقنية نظم التشغيل مفتوحة المصدر والتى اعتمدت على ابتكار نظام تشغيل مميز يمكن ان يرخص بإستخدامه لاكثر من شركة او هيئة وتقوم بتعديل شفرته المصدرية لتعمل على تحوير شكلة ونمط عمله كى ينظم لتلبية احتيجاتها وذلك بموجب ترخيص بالإستخدام.

وكان ابرز هذه البرامج هو نظام الANDROID حيث نه اهم نظام تقنى مفتوح المصدر بيستخدم حتى الان ويمثل تقنية تكنولوجية متطورة وعالية الجودة ؛وإن كانت هذه التقنية ليست بجديدة إلا ان نظام الاندرويد ظهر فى عام 2013 بعد ان قامت شركة جوجل شرائة من مؤلفه واصبحت هى صاحبة كافة الحقوق المالية والادبية عليه.

وإن هذا النظام ساهم فى إحداث طفرة فى عالم الإتصالات حتى انه أعجز شركات اتصالات القائمة على مواجهته مما ادى الى افلاس هذه الشركات وإغلاقها وقامت شركات اخرى مصنعة للجهزة الالكترونية بإستغلال هذا البرنامج لتقوم بشراء ترخيص إستخدامه وإعادة شفرته المصدرية وتكوين شكل وصورة له على انواع مختلفة من الاجهزة سواء الحواسيب او الهواتف المحمولة وتحصل فقط على براءة اختراع نظام العرض المبين على جهازها الإلكتروني.

مما يكسب هذا البرنامج مفتوح المصدر حق المؤلف بالنسبة لصاحبة لانه هو المخول له فقط ان يرخص بإستخدامه ويعرض تحديثاته الامنية او شفراته المصدريه المعدله وهذا بيتم بمقابل مادى بموجب تراخيص الإستخدام ومن هنا يكون للمالك ان يمارس على البرنامج حق المؤلف مما كان لزاما ان يعرض الموضوع بشكل قانونى حتى يتداركه المشرع بالحماية فى التعديلات التشريعية الحديثة.

وذلك لعدم الخلط بين المالك للبرنامج وبين من حصل على ترخيص إستخدام وأيضا الفرق بين صاحب حق المؤلف على البرنامج وبين صاحب حق الإختراع على عرض الشاشة لإستخدام البرامج مفتوحة المصدر على إحدى الاجهزة الإلكترونية لتظل كافة حقوق المؤلف القانونية محفوظة وهذا ما حاولنا ان نبينه بصورة مبسطة فى هذا البحث.

ومن ذلك فإننا نستخلص مجموعة من النتائج والتوصيات نوضحهم فى الاتى:-

أولا: النتائج:-

1-حق المؤلف هو النظام القانونى الامثل لحماية البرامج مفتوحة المصـــدر من الاعتداء عليه او الاستغلال السيىء الذى قد يتسبب فى اضرار تكنولوجية للمستخدمين للتقنيات الحديثة والذين قد يقعون فى يد القراصنه الالكترونين مسيئى استخدام النظم التكنولوجية المتطورة.

2-إختلفت الإتجاهات الفقهيه فى مدى اعتبار البرامج مفتوحة المصـــدر من المصـــنفات المحمية بموجب حق المؤلف من عدمة على اساس انه ليس من الاشياء المادية إضافة الى ان المعتاد ان تحصـــل مثل هذه البرامج على حق براءة إختراع وليس حق مؤلف لكن المفهوم التقنى للبرنامج هو الذى اسـفر عن نوع حمايته نظرا لطبيعة إسـتخدامه والقائم بإسـتخدامه وإمكانية الإسـتغلال غير المشروع التى يمكن ان تقع علية مما يثبت قيمته المادية.

3-كما ان فكرة الابتكار فى البرامج مفتوحة المصدر لم تكن محل للبحث القانوني حيث ان الابتكار مفترض للاله ككل دون انفصـال اجزاء منها عن بعضـها لكن فى الواقع انه يمكن اعتبار كل جزء صـغير فى اى الة تكنولوجية ابتكار وله حماية قانونية مستقلة بما فيها البرنامج الإلكترونى كمكون مادى مبتكر.

4-بادرت الاتجاهات التشـريعية فى وضـع اطر لحماية انظمة التشـغيل المختلفة وان كانت غالبية التشـريعات الدولية خلطت بين مفهوم برامج الحاسـوب وما يتشـابه من برامج أخرى سـواء كانت مفتوحة المصـــدر ام إحتكارية وكان يجب التفرقه وهذا ما دل على قيام الكثير من الدول فى تعديل تشريعاتها الوطنية لتقرير حمايات منظمة لمثل هذه البرامج المتطورة.

5-الحقوق الادبية التى ترد على البرامج مفتوحة المصـــدر هى الحق فى نســبة البرنامج للمؤلف ،الحق فى نشـر وعرضـه على المستخدمين عن طريق الشركات ممنوحة ترخيص الاستخدام،الحق فى تعديل البرنامج عن طريق التحديثات التكنولجية لسـد الثغرات الامنية لإختراق البرنامج ،إضـافه الى حق سحبه ومنع استخدامه وإلغاء تراخيص الإستخدام من الشركات.

6-الحقوق المالية هى حقوق إســتئثارية للمؤلف لايمكن التنازل عنها حيث انه يعطى ترخيص بالاستخدام فقط للبرنامج الاصلى مما يبيح شفرته المصدرية لتعديلها واستخدام النسخة المعدلة فقط دون النسـخة الاصـلية . مما يعطيه الحق فى منع النسـخ بالنسـبة للنسـخة الاصـلية دون النسـخة المعدلة ،وحق الترجمة بموجب شـــرط فى ترخيص الإســـتخدام لتحوير النســـخة بما يتوافق مع

احتياجات المستخدم وايضا حق التتبع حتى إذا ما رئى اسائة لاستخدام برنامجه يمنع تداوله بالاضافة الى الحصول على نسبة مئوية من الارباح.

ثانيا:التوصيات:-

1-مع تزايد إستعمال الهواتف الذكية والتطور المستمر لها المترادف مع تطور البرامج مفتوحة المصدر؛ فإنه من الملائم على المشرع أن يراعى تجديد النظم القانونية بشكل دورى لتجدد الإستخدامات التكنولوجية المتتالية و التى تسهل إنتهاكات حقوق الملكية الفكرية.

2-كما نقترح عقد دورات تدريبية لقضاة المحاكم لكي يتمكنوا من مباشرة القضايا المتعلقة بحقوق المؤلف المنطبقة على الامور التكنولوجية الحديثة بما يتلائم لتطورها لتقدير التعويض الملائم عن الاضرار الناشئة عنها.

3-التعمق فى عمل دراسات قانونية متصلة بحماية حقوق المؤلف على الانظمة التكنولوجية خاصة لزيادة انتشارها و الحاجة لإستخدامها خاصة بعد تفشي فيروس كورونا فى العالم والتى جعلت الاعتماد الاكثر فى ادارة الاعمال الان عن طريق منصات التواصل الاجتماعى المختلفة.

4-عقد ندوات تثقيفية مشتركة بين قانونيين ومبرمجين لنشر الوعى القانوني وبيان انظمة الحماية القانونية للمستخدمين للهواتف الذكية ذات البرامج مفتوحة المصدر لمنع الإنتهاكات الواقعة على حقوق المؤلف والممارسات غير المشروعة.

والله ولى التوفيق

المراجع

المراجع العربية:-

د.احمد السمدان: النظام القانونى لحماية برامج الكمبيوتر مجلة كلية الحقوق الكويت العدد الرابع السنة الحادية عشر 1987

د.السيد عيد نايل: المدخل لدراسة القانون الجزء الثانى نظرية الحق كتاب جامعى سنة2009

د.اسامه احمد بدر: الوسائط المتعدده بين الواقع والقانون دار النهضة العربية2002

د.إيهاب عبد المنعم رضوان: الحماية القانونية لبرمجيات الحاسب – دراسة مقارنة–دار النهضة العربية سنة2017

د.إيهاب يسرى انور: المسئولية الجنائية عن جرائم الحاسب الالى ، دار النهضة العربية سنة2005

د.بهجت احمد حلمى: حق التتبع. المجلس الاعلى لرعاية الفنون والاداب سنة1961

د.حسن عبد الباسط جميعى: إثبات التصرفات التى يتم إبرامها عن طريق الإنترنت ، دار النهضة العربية سنة2005

د.خاطر لطفى:موسوعة حقوق الملكية الفكرية ،دراسه تفصيليه للقانون رقم 82لسنه2002 بدون ناشر سنة2002

د.خالد حمدى عبد الرحمن: محاضرات فى المدخل لدراسة العلوم القانونية ، كتاب جامعى سنة 2015

د. خالد مصطفى فهمى: الحماية القانونية لبرامج الحاسب الالى فى ضوء قانون الملكية القفكريه المصرى – دار الجامعة الجديده – الإسكندرية – 2005

أ.دليا ليبزبيك: حقوق المؤلف والحقوق المجاوره ترجمه أ.د/ محمد حسام محمود لطفى ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية 2004

د.رشا على الدين: النظام القانونى لحماية البرمجيات دار الجامعة الحديثة 2007

د.سعد السعيد المصرى: المسئولية المدنية الناشئة عن البرنامج المعلوماتية كإحدى تطبيقات الملكية الفكرية رسالة دكتوراه حقوق عين شمس سنة 2011

د.**عبد الرزاق السنهورى:** الوسيط فى شرح القانون المدنى – الجزء الاول نظرية الإلتزام– نقابة محامين الجيزه– مشروع مكتبة المحامى – تنقيح وتحديث – المستشار احمد مدحت المراغى سنة 2007

د.**عبد الهادى فوزى:** البرمجيات الحره فى القانون المصرى "دراسة مقارنة" دار النهضة العربية سنة2012

د. محمد امين الرومى: حقوق المؤلف والحقوق المجاوره . دار الفكر الجامعى سنة2009

د.محمد حسام محمود لطفى: الحماية القانونية لبرامج الحاسب الالكترونى دار الثقافة للطباعة والنشر سنة 1987

د.محمد محمد أبو زيد: نظريه الحق –الجزء الاول مطبعه الإيمان بدون سنة نشر

ضمانات الإئتمان العينية والشخصية، الجزء الاول، الطبعة الثانية،دار النهضة العربية2012/2011

د.محمد محسوب عبد المجيد د. محمد على الصافورى: محاضرات فى مبادىء القانون والتحكيم باللغة الانجليزية ، كتاب جامعى سنه2008

د. محمد محى الدين سليم: مبادىء القانون – كتاب جامعى لطلاب كلية التجاره جامعة السادات كتاب جامعى سنة 1999

د.مدحت محمد محمود: برامج المعلومات طبيعتها القانونية والعقود الوارده عليها ، معهد دبي القضائى سنة2003

د.نزية محمد الصادق المهدى: المدخل لدراسه القانون ، الجزء الثانى نظرية الحق دار النهضة العربية سنة1996

د. نواف كنعان: حق المؤلف – النماذج المعاصرة ووسائل حمايته – دار الثقافة –سنة 2004

د.هيثم السيد احمد عيسى: الإطار القانونى لتطبيق مفهومى البرامج مفتوحة المصدر والهندسة العكسية للبرامج لمواجهة احتكار المعرفة البرمجية دار النهضة العربية سنة 2020

المراجع الاجنبية:-

apple computer inc.vs machintouch computer ltd and others computer law association .international update.vol1no7july1986

https://www.bbc.com/arabic/business

l.rev.vol96.1983pp30 copy right.protection of computer program object cod harverd gohn bougaten . the scop of protection for computer program inter national protection of computer soft where. Stnford university cont .joly1986 . pp3-8

: interntional business lawyer .vol15.no e.muenclinger:American case law nancy 3march1987PP107-8

الفهرس

المقدمة	**2**
المبحث الأول : إنطباق حق المؤلف على البرامج مفتوحة المصدر	**4**
المطلب الاول: الإتجاهات الفقهية	4
المطلب الثانى: الإتجاهات التشريعية	**10**
المبحث الثانى: حقوق المؤلف على البرامج مفتوحة المصدر	**13**
المطلب الاول: الحقوق الادبية	**13**
المطلب الثانى: الحقوق المالية	**22**
الخاتمة	**31**
المراجع	**34**
الفهرس	**37**